بسم الله الرحمن ا

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فلما

باتمام كتاب الاشباه والنظائر الفقهيه على مذهب الحن

على سبعة انواع اردت ان افهرسه في اولها ليسهل المطل

في القواعد الاولى الامور بمقاصدها وفيها ما يكون النيـ

شرطا وما لا يكون وبيان دخولها في العبادات والمعا

والخصومات والمباحات والمناهي والتروك النفسانية

بمقاصدها وفيها بيان ان الشيء الواحد يتصف بالحل و

باعتبار ما قصد له وفيها ان الكلام في النية يقع في

الاول بيان حقيقتها الثاني في ما شرعت لاجله الـ

في تعيين المنوي والرابع في بيان التعرض لـ

من الفريضة والنافلة والاداء والقضاء الخامس في

الاخلاص السادس في بيان الجمع بين عبادتين بنية و

السابع في وقتها الثامن في بيان عدم اشتراطها

البزازية وقد ذكرنا بعد هذا ان الابراء عن الربا لا يصح فتسمع
الدعوى به ويقبل البينة وفي اليتيمة لو قال لا حق لي في هذه
الضيعة ثم ادعى انها وقف عليه وعلى اولاده ففيه اختلاف
المتاخرين وفي اليتيمة ايضا مات عن ورثة فاقتسموا التركة
بينهم وابرا كل واحد منهم صاحبه من جميع الدعاوي ثم ان احد
الورثة ادعى دينا على الميت وعلى تركة الميت تسمع انتهى وفي
قسمة القنية قسما ارضا مشتركة واقر كل واحد منهما انه
لا دعوى له على صاحبه وزرع بعضه ثم اراد احدهما الفسخ
بالغبن فلذلك اذا كان الغبن فاحشا عند بعض المشايخ
انتهى وفي اجارة البزازية ان الابراء العام انما يمنع اذا لم
يعرف ان العين للمدعي فان اقر بعده ان العين للمدعي سلمها
له ولا يمنعه الابراء وفي دعوى القنية ان الابراء العام لا يمنع
من دعوى الوكالة وفي الرابع عشر من دعوى البزازية ابراء
عن الدعاوي ثم ادعى عليه بوكالة او وصاية صح اقراره ثم
ادعى شراءه بلا تاريخ تقبل بخلاف ما لو قال لا حق لي قبله
ثم ادعى لا تسمع حتى يعلم انه حادث بعد الابراء والفرق وفي
جامع الفصولين ثم اعلم ان قولهم لا تسمع الدعوى بعد الابرا

قوله ادعى ان البذر لم يسع قوله لو قال لا حق لي في هذه الضيعة م

العام

كرها زي محمد اني مقام فقال لي [illegible] ابكتي فقال لان
لفقراء كما في الحديث المذكور المقرر شهدا فغضب محمد
قال قطعك الله كما قطعت كتبي فابتلي بالاذلال حتى جعلوه على
راس شجريان ينقطع نصفين وهذا آخر ما اوردناه من كتاب
لاشباه والنظائر في الفقه على مذهب الامام الاعظم ابي حنيفه
نعمان الجامع للفنون السبعة التي وعد بها في خطبته الله
ن نوعه حيث لم اطلع له على نظير في كتب اصحابنا ونفع بعلومهم
ين وكان الفراغ منه في السابع والعشرين من جمادي الاخرى سنة
سعة وتسعين وتسعمائة وكانت مدة تاليفه ستة اشهر مع تخلل
ام ولله الحمد على التمام وعلى نبيه افضل الصلوة والسلام وصحبه
الابرار الكرام وتابعيهم باحسان الى يوم الصلام تم كتابته
هذا الكتاب على يد اضعف عباد الله اللطيف عبد الرحمن
بن محمد الشريف القرشي السفياني اليمني
يوم الجمعة وقت الضحى في الشهر الشوال
من شهور سنة عشرين ومائة
تسعة وسبعين والف
تصنيف احمد بن محمد المكي الحنفي